

العاقة في ذكر الموت

الباب التاسع .

في زيارة القبور والبكاء عندها وما جاء أن الميت يعرف من زاره ويبلغه دعاء من دعا له وسلام من سلم عليه وفي إباحة زيارة قبر الوالدين المشركين وما جاء أن الموتى يسألون عن الأحياء ويعرفون أحوالهم وأعمالهم .

ذكر مسلم بن الحجاج من حديث أبي هريرة Bه قال زار النبي A قبر أمه فبكى وأبكى الناس من حوله وقال A استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يأذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكركم بالموت .

وذكر أبو داود من حديث بريدة بن حصيب قال قال رسول الله ﷺ A نهيتكم عن زيارة القبور فزورها فإن في زيارتها تذكرا .

وذكر النسائي عن بريدة أيضا عن النبي A قال من أراد أن يزور قبراً فليزره ولا تقولوا هجراً .

وذكر أبو عمر بن عبد البر من حديث ابن عباس عن النبي A أنه قال ما من رجل يزور قبر أخيه المؤمن كان يعرفه ويسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام .

ويروى من حديث عائشة Bها قالت قال رسول الله ﷺ A ما من رجل يزور قبر أخيه فيجلس عنده إلا استأنس به حتى يقوم